

2- توجيهات رمضانية

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله وصلى وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه ومن اهتدى بهداه اما بعد فيقول الله عز وجل ان الذين يتلون كتاب الله واقاموا الصلاة - [00:00:00](#)

وانفقوا مما رزقناهم سرا وعلمانية يرجون تجارة لن تبور في هذه الاشياء الكريمة اثنى الله عز وجل على من اتصف بهذه الاوصاف وهي اولا ان الذين يتلون كتاب الله وتلاوة كتاب الله يعني قراءته - [00:00:18](#)

وهذا شامل لانواع التلاوة الثلاث التلاوة اللفظية والتلاوة المعنوية والتلاوة العملية وذلك لان تلاوة كتاب الله لان تلاوة كتاب الله عز وجل على انواع ثلاثة النوع الاول التلاوة اللفظية وهي ان يقرأ القرآن لفظا - [00:00:43](#)

سواء قرأه من المصحف عن كان ذلك عن ظهر قلب وفيها ثواب عظيم قال النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ حرفا من كتاب الله فله بكل حرف حسنة والحسنة بعشر امثالها. فمن قرأ حرفا من كتاب الله فله بكل حرف حسنة. والحسن - [00:01:18](#)

سنة بعشر امثالها لا اقول الف لام ميم حرف. ولكن الف حرف ولام حرف وميم حرف النوع الثاني من انواع التلاوة المعنوية وهي تدبر القرآن وتعلقه وتفهمه لان الله تعالى انزل هذا القرآن للتدبر والتعقل - [00:01:53](#)

فقال عز وجل كتاب انزلناه اليك مبارك ليدبروا آياته. وليتذكر اولوا الالباب وقال عز وجل افلا يتدبرون القرآن ام على قلوب اقفالها وتدبر القرآن لا يمكن ان يحصل الا بعد فهم الاية - [00:02:32](#)

لان الانسان اذا لم يفهم المعنى ولم يفهم الاية فانه لا يمكن ان يتدبر القرآن ولذلك كان لزاما على من اراد ان يتدبر كلام الله تعالى ان يتعلم معانيه. وذلك بالرجوع - [00:03:05](#)

الى كتب التفسير التي كتبها العلماء الذين يوثقوا بهم يوثق بعقيدتهم ويوثق بعلمهم ويوثق بمنهجهم ومن احسن ما كتب في هذا الباب بالنسبة للمتأخرين كتاب الشيخ العلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي تيسير اللطيف المنان في تفسير كلام الرحمن تيسير لكريم الرحمن في تفسير كلام لمن - [00:03:31](#)

وكذلك ايضا تفسير الشيخ الشيخ ابي بكر الجزائري رحمه الله فهو تفسير ميسر يمكن لكل احد حتى عامة الناس ان يقرأه وان النوع الثالث من انواع التلاوة العملية وهي تطبيق القرآن - [00:04:07](#)

والعمل به وهو وهذا النوع من التلاوة والغاية والثمرة والنتيجة ولهذا قال ابن مسعود رضي الله عنه اذا سمعت الله يقول يا ايها الذين امنوا فارعها سمعك فاما خير تؤمر به - [00:04:39](#)

واما شر تنهى عنه فاذا سمعت الله عز وجل يقول يا ايها الذين امنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين تمتثل هذا الامر وكن متقيا لله تعالى وكن صادقا مع الله. وصادقا مع رسوله صلى الله عليه وسلم. وصادقا في تعاملك معنا - [00:05:07](#)

ناس لان قول وكونوا مع الصادقين يعم او يشمل كل ما تقدم. كونوا مع الصادقين في عبادة الله بالاخلاص ومع رسوله بالمتابعة ومع عموم الناس ببذل الندي وكف الاذى وطلاقة - [00:05:37](#)

على الوجه اذا هذه انواع التلاوة الثلاث التلاوة اللفظية والتلاوة المعنوية والتلاوة العملية. ثم ما قال عز وجل واقاموا الصلاة. ان الذين يأتون كتاب الله واقاموا الصلاة. اي اتوا بها قائمة مستقيمة - [00:05:58](#)

ولا تكون الصلاة قائمة الا اذا اتى الانسان فيها بشروطها واركائها وواجباتها ومن ذلك ان يؤديها مع الجماعة اذا كان ممن تلزمه الجماعة ثم قال وانفقوا مما رزقناهم. انفقوا اي بذلوا - [00:06:23](#)

اموالهم انفقوا مما رزقناهم يعني مما رزقهم الله تعالى وهذا الانفاق سرا وعلانية. يعني انهم ينفقون تارة سرا لا يطلع عليه الا الله وتارة على ثانية وهذا يدل على ان كليهما اعني الانفاق في السر والانفاق في العلن كلاهما محل للمدح - [00:06:50](#)

ولكن ايهما افضل هل الافضل ان ينفق الانسان سرا او ان ينفق جهرا قد قال الله عز وجل ان تبدوا الصدقات فنعمها هي وان تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم - [00:07:18](#)

فهكذا ايضا الانفاق. الانفاق قد يكون السر فيه افضل. وقد يكون الجهر فيه افضل. والمراد بالانفاق هنا ما ما يشمل الانفاق الواجب والمستحب. ويشمل ايضا الانفاق على الاهل والاولاد والانفاق الذي اوجبه الله تعالى منه - [00:07:40](#)

من الزكاة. فمثلا اذا كان الانسان ينفق على زوجته يقول ينفق عليها سرا وعلانية. متى يكون سرا ومتى يكون علنية؟ نقول اذا كان يخشى ان تطالبه هذه المرأة بالنفقة وان تقول انه لم ينفق علي فلا حرج ان ينفق علانية يعني يظهر هذه النفقة امام الناس حتى لو ادعت - [00:08:00](#)

فعليه انه لم ينفق عليها اذا هناك اذا اذا ادعت انه لم ينفق عليها اقام بينة واما اذا لم يكن كذلك وهذا هو الاصل ان شاء الله. فان فانه في هذا الحال ينفق سرا. كذلك ايضا بالنسبة - [00:08:29](#)

الزكاة وبالنسبة للصدقة ايهما افضل عن اصرار او الاعلان؟ الجواب الاصل ان الاصرار افضل فكونك تسر بالصدقة هذا افضل لانه اقرب الى الاخلاص. ولكن قد يترجح الاعلان وله صور من صور الاعلان مثلا ان يتهم الانسان بانه لا يتصدق ولا يزكي - [00:08:48](#)

ففي هذه الحال يظهر ذلك حتى يرفع التهمة عن نفسه. فلو قال اناس مثلا ان فلانا التاجر لا يخرج زكاة ماله فصار يظهرها امام الناس ويعطي فلانا وفلانا من الزكاة ويعطي الفقراء والمستحقين - [00:09:20](#)

فالاظهار هنا افضل لان فيه دفعا هذا الامر الذي هو انكار كونه يدفع الزكاة كذلك ايضا من مما يترجح فيه الاظهار انك لو تصدقت على هذا الشخص واظهرت الصدق عرف الناس انه مستحق. فمثلا رجل متعفف - [00:09:39](#)

الناس لا يعلمون انه محتاج ساتي انا واعطيه الصدقة على نية امام الناس حتى يعلم الناس انه محتاج وفقير. فحينئذ يبدؤون في او يبدأ الناس في الصدقة عليه. حينئذ يكون ايضا - [00:10:07](#)

الاظهار افضل يرجع في ذلك الى يعني يعني الاظهار والاصرار كله مما يرجع فيه الى المصلحة ثم قال عز وجل وانفقوا مما رزقناهم سرا وعلانية يرجون تجارة لن تبور. يرجون - [00:10:25](#)

تجارة يعني يؤمنون تجارة مع الله عز وجل. لن تبور وتجارة الله عز وجل رابحة بل الاتجار مع الله عز وجل رابح بكل حال. فهذه الاية الكريمة تدل على فضيلة تلاوة كتاب الله عز وجل وفضيلة اقام الصلاة - [00:10:46](#)

وفضيلة الانفاق في سبيل الله عز وجل مما رزق الله عز وجل الانسان سواء انفق الانسان على نفسه ام انفق على غيره وسواء كانت هذه النفقة نفقة واجبة ام نفقة مستحبة؟ هذا ما - [00:11:06](#)

تيسر الكلام عليه في هذا الدرس ونسأل الله عز وجل ان يوفقنا وياكم لما يحب ويرضى ونأخذ ما يسر الله تعالى من الاسئلة يقول حكم الاغتسال ليلة الجمعة لصلاة الجمعة دع الاغتسال لصلاة الجمعة انما يكون في يومها - [00:11:29](#)

وذلك من طلوع الفجر وبعضهم يقول من طلوع الشمس فالمهم ان الاغتسال ليلة الجمعة لا يجزئ لان اليوم شرعا انما يبدأ بطلوع الفجر طيب يقول اذا المرأة كانت نفساء وانتهت من الاربعين وباقي ينزل عليها افرازات بنية وشوي دم هل تغتسل او تجلس؟ الجواب - [00:11:49](#)

المرأة اذا جاوز دمها الاربعين الاربعين يوما فان وافق عادة هذا الذنب وافق عادة لها فهو حيظ. وان لم يوافق عادة فهو استحاضة فاذا قدر ان المرأة اه تجاوزت اربعين يوما من نفاسها وما زال الدم يأتيها. فان وافق ذلك الدم عادة - [00:12:18](#)

بان كانت عادتها تأتي في مثل هذا الوقت فهو فانه يكون حيضا وان لم يوافق عادة فانه يكون استحاضة لا يمنع صحة صلاتها يقول ما حكم تارك الصلاة بالكلية؟ وكيف التعامل معه - [00:12:43](#)

تارك الصلاة كافر والعياذ بالله كفرا مخرجا عن الملة يقول النبي صلى الله عليه وسلم العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد

كفر وقال بين الرجل وبين الكفر والشرك - [00:13:03](#)

ترك الصلاة فترك الصلاة كلية كفر مخرج عن الملة. وقد دلت الأدلة من الكتاب والسنة على ذلك منها ما ذكرناه او انفا وهو قول النبي عليه الصلاة والسلام العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة. فمن تركها فقد كفر. وقال بين الرجل وبين الكفر والشرك - [00:13:24](#)

ترك الصلاة بل قال الله تعالى فان تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فإخوانكم في الدين. ونفصل الايات فمفهوم الآية انهم اذا لم يقيموا الصلاة ولم يؤتوا الزكاة فليسوا باخوة لنا في الدين - [00:13:48](#)

والاخوة في الدين لا تنتفي الا بفعل مكفر واذا ثبت او تبين كفرا تارك الصلاة فانه يترتب على كفره احكام منها اولا انه لا يصح تزويجه لان الكافر لا يجوز ان ينكح مؤمنة - [00:14:08](#)

قال الله تعالى فان علمتموهن مؤمنات فلا ترجعهن الى الكفار لهن حن لكم ولا هم يحلون لهن وقال عز وجل ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا وثانيا من الاحكام المتعلقة بكفر تارك الصلاة انه اذا مات فانه لا يغسل - [00:14:38](#)

ولا يكفن ولا يصلى عليه ولا يدفن في مقابر المسلمين بل يغمس في حفرة بعيدة عن البلد بالا يتأذى اهله بمشاهدته لئلا يتأذى الناس برأئحته ولان لا يتعدى اهله بمشاهدته - [00:15:03](#)

ومن الاحكام المترتبة انه لا تحل زكاته كما ذبحه وذكاه او ما صاده فانه لا يحل بان لانه من شخص ليس اهلا ومن الاحكام ايضا المتعلقة في تارك الصلاة انه لا يرث ولا يورث - [00:15:25](#)

كما في صحيح البخاري من حديث اسامة بن زيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم ومن الاحكام ايضا انه لا يحل له دخول مكة. لا يحل ان يدخل حرم مكة - [00:15:50](#)

قال الله تعالى يا ايها الذين امنوا انما المشركون نجس فلا يقرب المسجد الحرام بعد عامهم هذا وعلى من ابتلاه الله او ابتلي بمثل هذا الامر من ترك الصلاة عليه ان ان يرجع الى الله تعالى وان يتوب اليه سبحانه وتعالى - [00:16:08](#)

وقد قال الله تعالى فخلف من بعدهم خلف اضاعوا الصلاة واتبعوا الشهوات فسوف يلقون غيا الا من تاب وامن وعمل صالحا فاولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون شيئا باب التوبة مفتوح. وعطاء الله تعالى ممنوح - [00:16:33](#)

وفضله على عباده يغدو ويروح فعلى من فرط في شيء من من الصلاة عليه ان يرجع الى الله تعالى وان يتوب اليه ومتى الله تعالى منه صدق التوبة والانابة. فانه سبحانه وتعالى بكرمه ومنه وجوده يبذل سيئاته حسنات - [00:16:53](#)

قال الله تعالى في اخر سورة الفرقان ولا يقطنون النفس التي حرم الله الا بالحق ولا يزنون. ومن يفعل ذلك يلقي اثاما يضاعف له العذاب يوم القيامة ويخلد فيه مهانا - [00:17:20](#)

الا من تاب وامن وعمل عملا صالحا فاولئك يبذل الله سيئاتهم حسنات وكان الله غفورا رحيمًا فعلى المرء ان يتقي الله تعالى وان يرجع الى ربه سبحانه وان يحافظ على هذه الصلاة - [00:17:36](#)

يقول واحد اه امرأة من قريباتي خلفت حلفت انها لا تشرب قهوة عند اختها في ذلك اليوم. واختها قالت ان الاكل ما عنه يمين ولا عليه كفارة القهوة هذا عليها كفارة يمين نعم عليها كفارة يمين. كل من حلف على فعل شيء ولم يفعله. او حلف على ترك شيء وفعله بمعنى انه - [00:18:01](#)

قال فيبين فانه تجب عليه الكفارة في عموم قول الله عز وجل لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان اي بما اردتم عقده كلام هذه الاخت ان الاكل والشرب - [00:18:26](#)

ليس بكفارة هذا كلام غير صحيح يقول انا اخذت دورة عند واحدة بمبلغ وقدره. بعد ما تمكنا من المهنة حببت اسوي دورة خاصة فيني قالت ما الاحد يسوي دورة مع العلم ان اغلب المعلومات اخذتها من غيرها - [00:18:49](#)

وحتى الفيديوات حقت حققت الدورة وانا مسويتها بنفسى ما اخذت ولا فيديو من دورتها هل يجوز تحتكر الدورة اه نقول اما المعلومات المعلومات او المذكرات او الكتيبات التي تختص بهذه المدربة فلا يجوز لك ان - [00:19:09](#)

بها مع انها منعتك من ذلك واما اذا قدر انك حضرت هذه الدورة وتعلمت ثم انك استزدتي علما زيادة وارديتي ان تمارسي دور المدربة

او ان تكوني مدربة ولكنك لم تستعيني بشيء من مذكراتي الاولى فلا - 00:19:28

في ذلك والا ما فائدة التدريب؟ اذا كان الانسان لو تدرب لم يمنع ان ينتفع بما تدرب او بما تعلم لا يكون لهذا التعليم فائدة وعلى هذا يكون هذه المرأة كونها تقول انا لا احلك ان تفعل كذا وكذا نقول هذا بالنسبة ما يتعلق بالكتب والمذكرات - 00:19:54

الافلام وغيرها من الوسائل نعم لا يجوز ان تستعملي شيئا مما اه كان خاصا بها. اما ان تصنعي افلاما يعني تعينك على التدريب او اوراقا او منشورات او نحو ذلك - 00:20:15

خاصة بك فلا حرج. يقول جئت الى المسجد وفيه جماعة وممثلة الصفوف وصفت عن يمين الامام وجاء اخرون وصفوا عن امام ما الحكم؟ نقول هذا غلط. المشروع للانسان اذا جاء دخل المسجد ووجد الصف تاما - 00:20:33

ان يصف خلف الصف. ان يصلي خلف الصف وهو معذور في ذلك واما كونه يصلي عن يمين الامام هذا فيه مساجد فيه مفسد الاول انه خالف السنة بانفراد الامام وثانيا انه لو دخل شخص - 00:20:52

الى هذا المسجد لحرمة من المصافاة لانك لو بقيت تصلي في الصف الثاني ثم جاء شخص اصطفت انت واياه وكنت صفا ثم ايضا مفسدة ثالثة انه لو جاء انسان رابع وخامس وسادس وسابع كل سيصلي عن يمين الامام وعن شماله وحينئذ اذا سلم - 00:21:12

الامام يكون من عن يمينه ومن عن شماله صفا كاملا وهذا خلاف السنة. اذا من دخل مع الامام في الصلاة ووجد الصف تاما فانه يصطف في الصف الذي يليه. يعني في الصف الثاني ولو كان وحده - 00:21:35

لان المصافاة واجب من الواجبات وتسقط عند العذر يقول اذا تطهرت المرأة من الحدث الاكبر بعد صلاة الفجر يعني في وقتنا الحالي الاذان الساعة خمس وعشرين دقيقة وتطهرت الساعة - 00:21:56

السادسة وقبل شروق الشمس يجوز صيام ذلك اليوم لا لا بد ان تطهر قبل الفجر قبل طلوع الفجر اذا طهرت قبل طلوع الفجر يعني قبل على اذان اذان الفجر فان صيامها صحيح حتى ولو لم تغتسل الا بعد طلوع الفجر. اما لو - 00:22:12

لو لم تطهر الا بعد دخول الفجر يعني الساعة السادسة او الساعة الخامسة او كانوا يصلون صلاة الفجر فان هذا اليوم لا يصح صومه بالنسبة لها ونعم وتقول الصيام صيام قضاء نعم لا فرق بين صيام القضاء وصيام السنة. كل صيام كل صيام معين نسأل الله ان كان فريضة ام نافلة لا بد - 00:22:34

ان يكون قبل الفجر فلا بد ان تكون المرأة قبل الفجر طاهرا. ان تطهر قبل طلوع الفجر يقول انسان عنده مال لشخص ولم يستطع ان يوصله اليه ولا الى ورثته فهل يجوز ان يتصدق بالمال - 00:22:59

عن ذلك الرجل وهل يجوز ان يأخذ من المال لانه فقير او يعطيه الى فقير اخر جزاكم الله خيرا. طيب يقول من عنده مال لشخص فالواجب ان يوصله الى هذا الشخص - 00:23:16

من كان عنده مال لشخص معين فالواجب ان يوصله الى هذا الشخص او الى ورثته ان كان قد مات لكن لو قدر انه لا يعرف شيئا عن هذا الشخص فان الواجب ان يتصدق بهذا المال عن صاحبه - 00:23:33

بنية انه متى رجع اعطاه المال ولهذا قال فقهاؤنا رحمهم الله من غصب مالا وجهي ربه تصدق به عنه مضمونا. فالانسان الذي عنده اموال للناس ولا يتمكن من ايصالها لهم كمثلا عامل من العمال ذهب الى بلده ولا يمكن الوصول اليه او شغالة تعمل - 00:23:51

في بيت وكان لها مرتبات ومستحقات ثم ذهبت ولا يعرف مكانها حينئذ يتصدق بهذه الدراهم بالنية عن صاحبها ولا يجوز له ان ينتفع بها. بل يجب ان يتصدق بها عن صاحبها - 00:24:17

قال احوال الصيام للحامل. اه الصيام للحامل اذا كان صومها يضرها فانها في هذا الحال تفطر وجوبا وتفطر وجوبا وحكمها كالمریض اما اذا كان اذا ارادت ان تفطر خوفا على الجنين - 00:24:38

او ارادت ان تفطر خوفا على نفسها وعلى الجنين. فالاحوال ثلاث الحامل وكذلك المرضع اذا افطرتا فلا يخلو من ثلاث حالات. الحالة الاولى ان تفطر الحامل خوفا على نفسك فيها فحكمها كالمریض - 00:25:00

بمعنى انها تفطر وتقضي والحال الثاني ان تفطر الحامل لاجل الجنين. يعني خوفا عليه فحينئذ ايضا تفطر وعليها المشهور من

المذهب عليها ان تطعم بل يلزم الاطعام من يمون الولد كابييه - [00:25:19](#)

والحال الثالثة ان تظفر للامرين جميعا يعني خوفا على نفسها وخوفا على ولدها فتقضي هذا اليوم ولا اطعام عليها يقول احد

الاخوات تسأل عن تسأل كانت صائمة وزهبت لتتوظأ وكانت ساهية سرحانة بالتفكير وابتلعت ماء الوضوء ولم - [00:25:43](#)

هل يؤثر على صحة الصيام؟ الجواب اذا كان ابتلاعها لهذا الماء من غير قصد فانه لا يؤثر على صيامها. او كانت ناسية فشربت فان

ذلك لا يؤثر. فكل ما دخل الى جوف الانسان من غير قصد - [00:26:10](#)

او من غير شعور فانه لا يؤاخذ بذلك يقول هل يجوز شراء الذهب عن طريق بطاقة الصراف؟ الجواب نعم بطاقة الصرف يجوز لان

المال ينتقل مباشرة الى حساب البائع بخلاف الشيك - [00:26:26](#)

الشيك يتأخر لكن بالنسبة لبطاقة الصراف الالي اذا اشترى بها بمعنى انه اعطاه فان الحساب اذا كان يدخل مباشرة في حساب حساب

البائع فحينئذ يصح البيع يقول هل يشرع تأخير راتبة العشاء الى ما بعد صلاة التراويح وذلك لان الامام يبدأ بصلاة التراويح مباشرة.

واذا كان لا يشترط فهل اصلي معه اول ركعتين بنية - [00:26:45](#)

الراتبة ام لا؟ واذا فعلت ذلك فهل ادخل في الحديث؟ الى اخره؟ المشروع ان تكون السنة الراتبة فبعد صلاة العشاء وما يفعله بعض

الائمة اجتهدا منه من كونه يؤخر يؤخر السنة الراتبة الى ما بعد التراويح. هذا - [00:27:12](#)

فخطأ وهو مخالف لما ذكره الفقهاء رحمهم الله. ولهذا قال الشيخ منصور رحمه الله في شرح الاقناع قال في الاقناع والتراويح تفعل

في رمضان بعد صلاة العشاء وسنتها. هذا نص عبارة شرح الاقناع - [00:27:34](#)

والتراويح تفعل في رمضان بعد صلاة العشاء وسنتها لان السنة مرتبطة بصلاة العشاء والسنة ايضا السنة الراتبة افضل من التراويح.

فهي ملحقة بالفرض فالمشروع للامام ان يمكن المأمومين من فعل السنة بعد ما يفرغ من الفريضة يصلون السنة ثم بعد ذلك يصلي ما

كتب الله عز وجل وما قدر - [00:27:54](#)

ومن اه صلاة التراويح. وينبغي له ايضا للامام الا يصرف المأمومين الا وقد اوتر بهم وما يفعله بعض الائمة من كونه يصلي اربع ركعات

وينصرف او يصلي ركعتين طويلتين ثم ينصرف هذا خطأ - [00:28:20](#)

لانه يحرم المأمومين من حصول اجر قيام ليلة بالنسبة لهم. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم من قام ما مع الامام حتى ينصرف

كتب له قيام ليلة وانصراف الامام لا يكون بذهابه انصرافه يكون بصلاة الوتر. انصراف الامام لا يكون الا بالايثار. متى اوتر الامام -

[00:28:39](#)

قد انصرف لان صلاة الليل انما تنقضي بالوتر فكون بعض الائمة هداهم الله يصلي آآ ركعتين ويطول ثم ينصرف ويقول اكملوا الباقي

في البيت او يصلي اربع ركعات تسليميتين تسليميتين ثم يقول صلوا في البيت كل هذا خطأ. ولو انه اقتصر على اربع ركعات -

[00:29:04](#)

مع الوتر او اربع ركعات مع الاوتر بثلاث مع تخفيف الصلاة لكان آآ هذا آآ خير واحسن لانه يدخل في قول النبي صلى الله عليه وسلم

من قام مع الامام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة. لما قيل للنبي صلى الله عليه وسلم لما صلى بهم لو نفلتنا - [00:29:29](#)

يا رسول الله لو نفلتنا بقية ليلتنا هذه قال انه من قام مع الامام حتى ينصرف كتب له آآ قيام ليلة ينبغي حقيقة للامام ان يحرص على

مثل هذا. ومن اراد الاستزادة - [00:29:54](#)

فيما بعد فضل الله عز وجل واسع. والنبي صلى الله عليه وسلم لم يقل لا تصلوا بعد الوتر بل قال عليه الصلاة والسلام اجعلوا اخر

صلاتكم بالليل وترا. الانسان الذي يريد ان يستزيد في اخر الليل بإمكانه اذا سلم الامام ان - [00:30:14](#)

بركعة تكون شفعا وبإمكانه ايضا ان يوتر مع الامام وفي اخر الليل يصلي مثنى مثنى وذلك لان الرسول عليه الصلاة والسلام لم ينهى

عن الايثار او لم ينهى عن الصلاة بعد الوتر وانما قال اجعلوا - [00:30:34](#)

الصلاة اجعلوا اخر صلاتكم بالليل آآ وترا يقول في مثل هذه الايام اذا تعارض الخروج مع الجنائز او اكمال صلاة القيام مع الامام

فايهما افضل؟ فلو تبع الجنائز فهل يكتب له قيام ليلة - [00:30:54](#)

لا ريب ان اتباع الجنازة افضل لان اتباع الجنازة فرض كفاية وفرض الكفاية افضل من السنة فيتبع الجنازة ولا سيما اذا كان من اقاربها او ممن له صلة بها ثم اذا فرغ من اتباع الجنازة صلى ما كتب الله عز وجل له. اما - [00:31:16](#)

سؤال يقول يقول لو تبعت الجنازة هل يكتب لي قيام ليلة؟ لا لا يكتب لك قيام ليلة. باتباعك للجنازة. بل يكتب لك اجر اتباع الجنازة لكن اذا انتهيت من الجنازة فصل لما كتب الله لك - [00:31:39](#)

يقول في صلاة العشاء الان هل نقيم بعد الاذان مباشرة لوجود الجماعة؟ نعم لا حرج لكن لابد من مراعاة ان يكون ما بين اذان المغرب واذان العشاء ان يكون بينهما ساعتان. كما جاء في توجيه الوزارة - [00:31:55](#)

لابد من ساعتين فيما بين اذان المغرب واذان العشاء. فاذا اذن العشاء فان رأى الامام ان جماعة المسجد انهم قد حضروا فليبادر في الصلاة. وان رأى منهم وان رأى ان انهم تأخروا فليتأخر. وان جعل وقتا كخمس دقائق ينتظر فلا بأس - [00:32:13](#)

المهم ان لا يتقدم على الساعتين فيما بين المغرب والعشاء. اما اذا مضى ساعتان فله ان يصلي وله اه يتأخر قليلا وهذا يرجع فيه الى ما تقتضيه المصلحة لكل جماعة بحسبها - [00:32:33](#)

قال هل يجوز للحائض ان تقرأ القرآن لاستغلال هذا الشهر الكريم؟ الجواب نعم. فالمرأة اذا احتاجت الى ولا بالحائض اذا احتاجت الى قراءة القرآن فلها ان تقرأ القرآن لكن من غير ان تمس المصحف - [00:32:52](#)

لأن مس المصحف لابد فيه من الطهارة. لكن يجوز لها ان تقرأ القرآن وهي على غير طهارة. لعدم الدليل على تحريم قراءة الحائض القرآن. ولهذا قال شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله ليس في الدالة - [00:33:11](#)

ليس ليس هناك قال ليس هناك دليل صحيح صريح يدل على منع الحائض من قراءة القرآن يقول شخص اما الناس في مسجد فيه امام رسمي بدون علم الامام فما حكم - [00:33:31](#)

صلاته وصلاة من خلفه هذا الامر لا يجوز يعني الافتيات على الامام بان يأتي شخص الى مسجد ويصلي فيه بدون اذن امام راتب قبله. فهذا لا يجوز بل المشهور من مذهب الامام احمد - [00:33:51](#)

رحمه الله ان صلاته وصلاتهم لا تصح. ولهذا قالوا رحمهم الله يحرم ولا يصح ان يؤم في مسجد قبله امامه الراتب يحرم ولا يصح ان يؤم في مسجد قبل امامه الراتب - [00:34:08](#)

لان فيه افتيات على هذا الامام والواجب على جماعة المسجد ايضا هؤلاء الا ينقادوا لهذا الرجل الغريب الذي جاء واراد ان يقيم الصلاة ان يزجروه وان ينهوه ولا سيما المؤذن. لكن لو قدر ان الامام تأخر تأخرا فاحشا بحيث يشق على - [00:34:26](#)

ان ينتظروه فحينئذ اذا صلوا لا حرج اذا اكون الانسان يصلي قبل يصلي في المسجد قبل الامام الراتب ان كان هذا قبل وقت الاقامة المعتادة فهذا لا يجوز وعند بعض العلماء ان صلاته وصلاتهم لا تصح - [00:34:51](#)

وان كان القول الراجح صحتها واما اذا كان ذلك بعد الزمن المحدد بحيث انه شق على المأمومين ان ينتظر الامام الراتب فحينئذ لو صلوا لا حرج وينبغي للامام ان يخبر المؤذن او الجماعة ويقول لهم اذا تأخرت عن وقتي - [00:35:12](#)

حدد لمدة خمس دقائق ثلاث دقائق فصلوا. لئلا يوقعهم في حرج فيما يتعلق بهذا امر هذا ما تيسر الاجابة عليه. اسأل الله عز وجل ان يوفقنا واياكم لما يحب ويرضى وان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا وان يزيدنا علما وهدي وتوفيقا وان - [00:35:33](#)

غفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين. وان يرفع عنا هذا الوباء والا يضر به احدا من المسلمين انه ولي ذلك والقادر عليه. صلى الله على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعهم باحسان الى يوم الدين - [00:36:03](#)